

بحار الأنوار

- [71] قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعجبه الذراع (1). 61 - ومنه: عن جعفر بن محمد عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه قال عليه السلام: سمت اليهودية رسول الله صلى الله عليه وآله في ذراع وكان النبي صلى الله عليه وآله يحب الذراع والكتف، ويكره الورك لقربها من المبال (2). 62 - ومنه: عن علي بن الريان بن الصلت رفعه، قال: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: لم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحب الذراع أكثر منه لحبه لأعضاء الشاة؟ فقال: إن آدم قرب قربانا عن الأنبياء من ذريته فسمى لكل نبي من ذريته عضوا وسمى لرسول الله الذراع، فمن ثم كان صلى الله عليه وآله يحبها ويشتهيها ويفضلها (3).
- 63 - ومنه: عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن أكل اللحم التي، فقال: هذا طعام السباع (4). بيان: قال في القاموس: ناء اللحم يناء فهونئ، بين النيوء والنيوءة لم ينضج يائية وفي النهاية: فيه: نهى عن أكل اللحم الني، هو الذي لم يطبخ أو طبخ أدنى طبخ ولم ينضج يقال ناء اللحم يناء نيا بوزن ناع يناع نيعا فهونئ بالكسر وقد يترك الهمزة ويقلب ياء فيقال: ني مشددا. 64 - المحاسن: عن أبيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن أبي - جعفر عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى أن يؤكل اللحم غريضا وقال: إنما يأكله السباع قال حريز: حتى تغيره الشمس أو النار (5). بيان: قال في الدروس: يكره أكله أي اللحم غريضا يعنى نيا أي غير نضيج وهو بكسر النون والهمزة وفي الصحاح الغريض: الطري. 65 - المحاسن: عن ابن أبي عمير عن سجادة عن محمد بن عمر بن الوليد التميمي البصري عن محمد بن الفرات الأزدي عن زيد بن علي عن آبائه عليهم السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يقطع اللحم على المائدة بالسكين (6). (1 - 6) المحاسن 470 و 471.